

## هذا مجلس الاستئناف المعني بشؤون الهجرة Utlendingsnemda (UNE)

إن مجلس الاستئناف المعني بشؤون الهجرة (UNE) هيئة إدارية شبيهة بمحكمة تنتظر في طلبات استئناف قرارات الرفض التي تتخذها هيئة شؤون الأجانب والهجرة (UDI) وفقا لقانون الأجانب. ولأسباب إدارية، يتبع المجلس وزارة العمل والاندماج الاجتماع (AID). على الرغم من أن الوزارة تدير المجلس في التشريع والقواعد والميزانية والأولويات العامة إلا أنه لا يحق لها التدخل في اختصاصات المجلس من حيث تفسير القانون أو الحكم أو حسم جميع الحالات.

تشتمل الحالات التي تقدم إلى المجلس على طلب اللجوء ولم شمل الأسرة وبطاقات الإقامة والعمل الأخرى وتصاريح الإقامة والإبعاد والطرود والتأشيرات.

يتجاوز عدد العاملين في المجلس المائة والستين موظفا، يتقلد ثمانية عشرة من بينهم مناصب رؤساء لجان الاستئناف ويتمتعون باختصاصات قضائية. علاوة على ذلك، هناك 250 شخص مُحلف قد تطوعوا لعضوية لجان الاستئناف.

يسلك المجلس أكثر من وسيلة للتوصل إلى اتخاذ قراراته. يمكن التوصل إلى اتخاذ القرارات في اجتماعات لجان الاستئناف مع حضور المستأنف وفي اجتماعات لجان الاستئناف بدون حضور المستأنف أو من قبل الرئيس وحده أو من قبل الأمانة. يقرر الرئيس الإجراء الذي سوف يتبعه في كل حالة ولا يجوز الطعن في قرار المجلس الخاص بالإجراء المتبع.

طبقا لقانون الأجانب، وبالنسبة للحالات التي لا يشوبها شك مؤكد تُتخذ القرارات بصددها من قبل إما الرئيس وحده أو من قبل الأمانة بدون عقد جلسة للجنة الاستئناف. ينسحب ذلك، على سبيل المثال، على الحالات التي تنطبق عليها قاعدة تمكن من التحقق بسهولة من توفر المتطلبات أو الشروط القانونية. تُدعى لجنة الاستئناف إلى الانعقاد، أولا وقبل كل شيء، للنظر في الحالات التي يشوبها شك مؤكد.

تتعقد معظم جلسات لجنة الاستئناف بحضور المستأنف. ومع ذلك، تتعقد اجتماعات لجان الاستئناف أيضا بدون استدعاء المستأنف إلى الحضور. على سبيل المثال، إن وافق كل من المستأنف وهيئة شؤون الأجانب والهجرة (UDI) على وقائع الحالة أي على اتخاذ أقوال المستأنف أساسا لإحالة الحالة إلى مجلس الاستئناف المعني بشؤون الهجرة (UNE) يجوز عقد جلسة لجنة الاستئناف في هذه الحالة بدون حضور المستأنف. ومع ذلك، يعد من الهام الحضور شخصيا في الحالات التي يستطيع المستأنف فيها إلقاء مزيد من الأضواء على الوقائع.

يشترك في جلسات لجان الاستئناف رئيس اللجنة وعضوان آخرا من محلفان. تكون أمانة المجلس مسئولة عن إعداد الحالات التي تنتظر فيها جلسات لجان الاستئناف. يقدم الرئيس مسوغات الملف إلى أعضاء اللجنة الآخرين قبل انعقاد الجلسة. تتعقد الاجتماعات في جلسات مغلقة.

تبدأ اجتماعات لجان الاستئناف بعرض موجز للحالة وبأحكام وقواعد قانون الهجرة ذات الصلة والنقاط البارزة في الحالة. وفي حالة حضور المستأنف شخصيا، يجوز له تقديم معلومات واقعية واعتبارات تكون هامة في القضية. تتخذ القرارات في الحالات التي تنتظر فيها لجان الاستئناف بأغلبية الأصوات.

ولا يجوز للوزارة أو الحكومة أو إدارة مجلس الاستئناف المعني بشؤون الهجرة (UNE) إعادة النظر في القرارات المتخذة في كل حالة.

